

السؤال الموجه إلى صاحب المعالي الشيخ أحمد بن محمد آل خليفة وزير المالية، والمقدم من سعادة العضو هالة رمزي قريصة، بخصوص الإجراءات التي اتخذتها الوزارة لمواجهة المخالفات المالية الواردة في تقرير ديوان الرقابة المالية والإدارية بشأن تحميل السنة المالية ٢٠٠٩م بمصروفات تخص السنة المالية ٢٠٠٨م، وهل لذلك أسباب موجبة تبرر القيام بها. ورد معالي الوزير عليه.



الرقم : ١١

التاريخ : ٢٥/١/٢٠١١م

**صاحب السعادة الأخ الكريم / عبدالعزيز بن محمد الفاضل الموقر
وزير شؤون مجلسي الشورى والنواب**


السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

يسرني أن أرسل لكم طيّ هذا الكتاب السؤال الموجه إلى صاحب المعالي
الشيخ أحمد بن محمد آل خليفة وزير المالية، والمقدم من سعادة الأستاذة هالة
رمزي قريصة عضو مجلس الشورى، علماً بأن التاريخ المتوقع لوصول رد معالي
الوزير يستحق قانوناً في ٢٠١١/٢/٩م حسبما نصت عليه المادة (١٢٨) من
اللائحة الداخلية لمجلس الشورى .

برجاء التفضل باتخاذ اللازم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

**علي بن صالح الصالح
رئيس مجلس الشورى**



الرقم : ١١

التاريخ : ٢٥/١/٢٠١١م

صاحب المعالي الأخ الكريم الشيخ أحمد بن محمد آل خليفة الموقر
وزير المالية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

يسرني أن أرفق لكم طي هذا الكتاب السؤال المقدم من سعادة
الأستاذة هالة رمزي قريصة عضو مجلس الشورى، برجاء الاطلاع
واتخاذ ما ترونه مناسباً في هذا الخصوص ، علماً بأن التاريخ المتوقع
لوصول رد معاليكم يستحق قانوناً في ٢٠١١/٢/٩م حسبما نصت عليه
المادة (١٢٨) من اللائحة الداخلية لمجلس الشورى.

ولكم خالص الشكر والتقدير على تعاونكم الدائم مع أعضاء المجلس .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،


فطي بن صالح الصالح
رئيس مجلس الشورى


التاريخ ٢٤ / ١ / ٢٠١١

معالي الأستاذ علي بن صالح الصالح الموقر
رئيس مجلس الشورى


السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،،،

عملاً بنص المادة ١٢٦ من اللائحة الداخلية للمجلس أود توجيه السؤال
المرفق إلى معالي وزير المالية الشيخ احمد بن محمد آل خليفة.. فأرجو من
معاليكم التفضل بإحالة السؤال إلى معاليه للإجابة عليه .

وتفضلوا بقبول فائق التحية والتقدير


هالة رمزي فايز

عضو مجلس الشورى

Shura Council Chairman Office		مجلس الشورى مكتب الرئيس
وارد		
24 JAN 2011		
رقم: الوقت: أ.س		

معالي الشيخ أحمد بن محمد آل خليفة الموقر
وزير المالية


السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

يؤكد تقرير ديوان الرقابة المالية على قيام (١٧) من أصل (٥٣) وزاره وجهه حكومية بتحميل السنة المالية ٢٠٠٩ بمصروفات تخص السنة المالية ٢٠٠٨، بلغ ما تم حصره مبلغ ١٠ ملايين دينار وبالرغم من أن الديوان قد رفع ملاحظاته لوزارتكم الموقرة بهذا الشأن إلا أن هذه المصروفات زادت من عام ٢٠٠٨ ثلاثة ملايين إلى أن بلغت العشرة ملايين في العام ٢٠٠٩ مع ارتفاع عدد الجهات المخالفة من (١٢) جهة إلى (١٧) جهة.

والسؤال الذي نود طرحه على معالي الوزير هو:

- ما هي الإجراءات التي اتخذتها وزارتكم لمواجهة هذه المخالفات وهل لذلك من أسباب موجبة تبرر القيام بها؟

وتفضلوا بقبول فائق التحية والتقدير



هالة رمزي فايز

عضو مجلس الشورى



الرقم: ٧٥٥ / وم ش ن / 2011
التاريخ: ٢٣ فبراير 2011م

صاحب المعالي السيد علي بن صالح الصالح الموقر
رئيس مجلس الشورى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: إجابة السؤال المقدم من سعادة العضو هالة رمزي قريضة

بالإشارة إلى كتاب معاليكم رقم (11) المؤرخ في 25 يناير 2011م بشأن السؤال
المقدم من سعادة العضو هالة رمزي قريضة إلى صاحب المعالي وزير المالية حول
الميزانية المالية 2008-2009.

يسرني أن أرفق لمعاليكم إجابة معاليه على السؤال المشار إليه وذلك لاتخاذ ما
ترونه في هذا الشأن.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق التحية والتقدير،،،

أخو

عبد العزيز بن محمد الفاضل

وزير شؤون مجلسي الشورى والنواب

Shura Council Chairman Office	مجلس الشورى مكتب الرئيس
وارة	
23 FEB 2011	
الرقم: الوقت:	

نسخة إلى:

سعادة نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس اللجنة الوزارية للشئون القانونية.



Minister's Office

رسالة البحرين
وزارة المالية
رقم الوثيقة: ٧٥٤
التاريخ: ٢٠١١/١٣/٢٧
الموقع: ٣٣٣

دم و/١٣/٤٣/٢٠١١
22 فبراير 2011م

صاحب السعادة الأخ عبد العزيز بن محمد الفاضل
وزير شؤون مجلسي الشورى والنواب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: الرد على السؤال المقدم من سعادة العضو هالة رمزي قريصة

أود الإشارة إلى كتاب سعادتكم رقم (321/وم ش ن/2011) المؤرخ في 27 يناير 2011، بخصوص السؤال المقدم من سعادة العضو هالة رمزي قريصة، بشأن الإجراءات التي اتخذتها الوزارة لمواجهة المخالفات الواردة في تقرير ديوان الرقابة المالية والإدارية بشأن تحميل السنة المالية 2009 بمصروفات تخص السنة المالية 2008.

ويسرني أن أرفق لسعادتكم الرد على السؤال المذكور وذلك دعماً للتعاون بين السلطين التنفيذية

والتشريعية.

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق التعمية والاحترام،،،،

أحمد بن محمد آل خليفة

وزير المالية



رم و/1.3/44/2011

22 فبراير 2011م

صاحب المعالي الأخ علي بن صالح الصالح الموقر
رئيس مجلس الشورى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: السؤال المقدم من سعادة العضو هالة رمزي قريصة

أود الإشارة إلى كتاب معاليكم رقم (11) المؤرخ في 25 يناير 2011م، بخصوص السؤال المقدم من سعادة العضو هالة رمزي قريصة، بشأن الإجراءات التي اتخذتها الوزارة لمواجهة المخالفات الواردة في تقرير ديوان الرقابة المالية والإدارية بشأن تحميل السنة المالية 2009 بمصروفات تخص السنة المالية 2008.

ويسرني أن أرفق معاليكم الرد على السؤال المذكور، وذلك دعماً للتعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق التحية والاحترام،

أحمد بن محمد آل خليفة
وزير المالية

**الرد على السؤال المقدم من سعادة العضو هالة رمزي قريصة
بشأن الإجراءات التي اتخذتها الوزارة لمواجهة المخالفات الواردة في تقرير ديوان الرقابة
المالية والإدارية بخصوص تحميل السنة المالية 2009 بمصروفات تخص السنة المالية 2008**

أود إفادتكم بالإجابة على السؤال بحسب ما يلي :

1. يقع على عاتق الوزارات والجهات الحكومية مسؤولية الالتزام بالاحكام الدستورية والقانونية والنظم الصادرة عن وزارة المالية فيما يتعلق بتنفيذ الاعتمادات المخصصة لها ضمن الميزانية العامة للدولة، ويتضمن ذلك التزامها بما يرصد لها من اعتمادات وعدم تجاوزها الاعتمادات المرصودة لها، وذلك تنفيذاً لنص المادة رقم (109/و) من الدستور التي تنص على أنه "لا يجوز بحال تجاوز الحد الأقصى لتقديرات الإنفاق الواردة في قانون الميزانية والقوانين المعدلة له" ونص المادة رقم (110) من الدستور والمادة (32) من قانون الميزانية العامة للدولة والصادر بالمرسوم بقانون رقم (39) لسنة 2002 واللذان تنصان على "أن كل مصروف غير وارد في الميزانية أو زائد على التقديرات الواردة فيها يجب أن يكون بقانون، ولا يجوز لأي وزارة أو جهة حكومية تجاوز المصروفات المعتمدة لها إلا بقانون".

2. يولي مجلس الوزراء اهتماماً بالغاً بما يورده تقرير ديوان الرقابة المالية والإدارية من ملاحظات، بما في ذلك تجاوز الوزارات والجهات الحكومية لاعتمادات الميزانية المرصودة لها، وتقوم اللجنة الوزارية للشؤون المالية والاقتصادية بمتابعة الوزارات والجهات الحكومية لتنفيذ توجيهات مجلس الوزراء بعد الوقوف على أسباب الملاحظات التي يوردها تقرير ديوان الرقابة المالية والإدارية، وتحديد الإجراءات المناسبة لتصحيحها وتفادي تكرارها مستقبلاً.

3. تقوم وزارة المالية بمتابعة تنفيذ الميزانية من قبل الوزارات والجهات الحكومية للميزانيات المعتمدة لها، وتوجيهها والتأكيد عليها في تعميم تنفيذ الميزانية وتعميم إعداد الحساب الختامي للدولة وغيرها من تعاميم المتابعة أثناء السنة المالية على ضرورة الالتزام والتفقد بالصرف في حدود المبالغ المرصودة، وعدم الدخول في أية التزامات تفوق تلك الاعتمادات، ومن ضمن ما يتم التأكيد عليه في تلك التعاميم ما يلي:

- الالتزام بتطبيق متطلبات قانون الميزانية العامة وقوانين اعتماد الميزانية فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ ورقابة الميزانية، وبالسياسات والإجراءات التي تتضمنها النظم الصادرة من قبل وزارة المالية.
- الالتزام والتفقد بالصرف في حدود الاعتمادات المرصودة قانوناً، وبالأنظمة الموضوعة لدراسة وإقرار طلبات الاعتمادات الإضافية.

• الالتزام بعدم إقرار أية برامج ومشاريع أو هياكل إدارية أو توظيف جديد أو الدخول في التزامات تعاقدية، إلا بعد التأكد من توفر الاعتمادات المالية لتغطيتها ضمن الميزانيات المعتمدة.

4. تتولى وزارة المالية مخاطبة كافة الوزارات والجهات الحكومية التي تظهر تجاوزاً في الصرف أثناء وبعد اقفال الحسابات الختامية، ومطالبتها بموافاة وزارة المالية بما اتخذته من إجراءات لتصحيح وتقادي الملاحظات التي ترد في تقرير ديوان الرقابة المالية والإدارية في هذا الشأن.

